1944 - الكلام على المائدة .

قال في المقاصد لا أعلم فيه شيئا نفيا ولا إثباتا .

نعم جاءت أحاديث في تعليم أدب الأكل من التسمية والأكل مما يليه والجولان باليد إن كان ألوانا كالرطب ونحوه وغير ذلك كإلقاء النوى بين يدي غير آكل ثمره مما لعله لا يخلو عن كلام وربما يلتحق به مؤنسة الضيف سيما بالحض على الأكل ولكن علل عدم استحباب السلام على الأكل بأنه ربما اشتغل بالرد فيحصل له ازورار .

وفي آخر مناقب الشافعي للحاكم من قول الشافعي إن من الأدب على الطعام قلة الكلام انتهى كلام المقاصد .

وفي قوله كإلقاء النوى إلخ سيئ وحقه أن يقول كعدم إلقاء النوى فافهم